

صالون الجزائر الدولي التاسع والعشرون للكتاب

من 28 أكتوبر إلى 07 نوفمبر 2026

القانون الداخلي

في حين يسمح للناشرين المتخصصين في الكتب العلمية و الجامعية التي تندرج ضمن أولوية الصالون بالمشاركة بأكثر من توكيلين مقابل دفع مبلغ جزافي قدره 600 دولار، و ذلك نظرا للطلب المتزايد عليها.

المادة 11: لا تؤخذ بعين الاعتبار طلبات المشاركة التي لا تصل إلى محافظة الصالون في التواريخ المحددة أعلاه وكذا الطلبات التي لا تحتوي على المعلومات والوثائق المطلوبة.

المادة 12: تحتفظ محافظة الصالون بحق إلغاء مشاركة أي ناشر دون أن تكون مطالبة بتقديم مبرر لذلك.

المادة 13: حال حصول العارض المشارك في الصالون على الموافقة المبدئية، يتعين عليه تسديد مستحقات المشاركة. تحول إلى حساب (سيلا):

صالون الجزائر الدولي للكتاب،
بنك الجزائر الخارجي، وكالة قصر المعارض،
الجزائر العاصمة
حساب رقم:
RIB : 002000160162200259 87
رمز BEXADZAL 016 : SWIFT

وتم تحديد تاريخ 31 أوت 2026 كآخر أجل لتسديد هذه المستحقات.

ثالثا: مستحقات التسجيل

المادة 14: حددت مستحقات التسجيل بـ 150 دولار أمريكي بالنسبة للعارضين غير الجزائريين، و4000 دينار جزائري بالنسبة للعارضين المحليين.

كما حدد سعر إيجار الجناح غير مجهز بـ 120 دولار و مجهزا بـ 140 دولار أمريكي للمتر المربع الواحد للعارضين غير الجزائريين، و بالنسبة للعارضين المحليين، حدد سعر إيجار الجناح غير مجهز بـ 5000 دينار جزائري ومجهزا بـ 6000 دينار جزائري.

يحتوي الجناح المجهز على ما يلي:

- فراش، فواصل حائطية، أضاء، مكتب (01)، طاولة، كرسيين (02)، مقبس كهربائي (220 فولت)، لافتة باسم العارض.
- في حين يحتسب سعر الجناح غير المجهز 10000 دج و المجهز بـ 12000 دج بالنسبة للوزارات و الهيئات.

رابعا: مسؤولية العارضين

المادة 15: لا تتحمل محافظة الصالون أية مسؤولية في حالة سرقة أو ضياع الكتب أو الأغراض الشخصية المحتملة الوقوع في الأجنحة خلال ساعات افتتاح الصالون للجمهور.

ثانيا: شروط و إجراءات المشاركة في الصالون

المادة 06: إنّ المشاركة في الصالون الدولي للكتاب مفتوحة لمؤسسات نشر الكتاب، عمومية وخاصة، محلية و غير جزائرية من أجل عرض الإصدارات التي تولت إنتاجها.

المادة 07: على الناشرين التفضل بالتسجيل في فضاء العارضين عبر الموقع الإلكتروني الآتي: sila.dz، وذلك بتعبئة طلب المشاركة وتقديم المعلومات المطلوبة ثم توقيع و ختم الطلب وإعادة تحميله على المنصة. ولا يعتبر التسجيل موافقة على المشاركة حتى يتم استلام رسالة رسمية بتأكيد المشاركة في الصالون، علما أن آخر أجل للتسجيلات هو 30 جوان 2026.

المادة 08: على الناشرين عند التسجيل تقديم الملف كاملا وذلك بإرفاق طلب المشاركة بالوثائق التالية:

1. نسخة عن السجل التجاري ساري المفعول،
 2. خطاب توكيل موقع ومختوم من طرف صاحب الدار المؤكدة،
 3. إدراج القوائم حسب النموذج المحمل (بصيغة إكسيل) من المنصة كالتالي:
- قائمة العناوين المزمع عرضها في الصالون،
 - قائمة الكتب الدينية،
 - المصاحف و ترجمات القرآن.

يتم تعبئتها وإعادة تحميلها ثانية على منصة التسجيل.

المادة 09: تُلزم محافظة الصالون كل العارضين بتحميل قوائم العناوين المشارك بها وفق النماذج السابق ذكرها في المادة 08 أعلاها على أن تتضمن إجباريا مايلي: التعيين، العنوان، المؤلف، سنة الإصدار، الكمية، سعر البيع (دج)، التخصص، رقم دولي معياري للكتاب (ردمك).

يجب على العارض إرسال نسخة مادية للمصاحف والترجمات على البريد السريع قبل تاريخ 30 جوان 2026، إلى صالون الجزائر الدولي للكتاب مقره بالمؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، المنطقة الصناعية بالرغاية، الجزائر العاصمة، علما أن تكلفة الإرسال ورسوم الجمرcke على عاتقه، كما يتوجب عليه تثبيت عنوان المحافظة على الطرد المرسل، وأي نسخة ترد بعد هذا التاريخ لا تأخذ بعين الاعتبار ولا تقبل.

المادة 10: يمكن لأي عارض ان يمثل دور ناشر أخرى، و عليه يجب إرفاق طلب المشاركة بخطاب توكيل بعد توقيعه و ختمه من طرف صاحب دار النشر المؤكدة يجب أن لا يتعدى هذا التمثيل اثنان (02) من دور نشر. وعليه يجب على العارض الموكل دفع مستحقات التوكيل قيمتها 100 دولار أمريكي على كل توكيل، كما يجب تحميل قوائم إصدارات دور النشر التي قامت بتوكيله بصفة مستقلة على منصة التسجيل.

تمهيد

إن الصالون الدولي للكتاب (سيلا) تظاهرة ثقافية تقام سنويا بالجزائر العاصمة تنظم من طرف محافظة الصالون و برعاية وزارة الثقافة والفنون ومن أهدافه الأساسية:

- العمل على ترقية الكتاب باعتباره أداة أساسية لنقل المعرفة.
- العمل على إيجاد الفرصة السانحة لاكتشاف الإصدارات الجديدة في الميادين الفكرية والأدبية والعلمية والفنية في الجزائر وفي العالم.
- الإسهام في تحفيز و تقوية حب الكتاب والترغيب في المطالعة.
- توفير المناخ الداعم للشراكة المهنية في ميداني نشر الكتاب وتوزيعه، داخل الوطن وخارجه.
- تشجيع الحوار والتبادل الفكري والثقافي.

أولا: نظام الصالون الدولي للكتاب

تحدد محافظة الصالون إجراءات تنظيم الصالون الدولي للكتاب بالجزائر، سيما تلك المتعلقة بمكان انعقاده وتاريخ افتتاحه ومواقيت فتح أبوابه وغلقها للجمهور.

كل تغيير من شأنه أن يطرأ على هذه الإجراءات يكون من صلاحيات محافظة الصالون.

المادة 01: تقام الدورة التاسعة والعشرين لصالون الجزائر الدولي للكتاب بقصر المعارض الصنوبر البحري، بالجزائر العاصمة من 28 أكتوبر إلى 07 نوفمبر 2026.

المادة 02: يتم الافتتاح الرسمي للصالون يوم الأربعاء 28 أكتوبر 2026.

المادة 03: يفتتح الصالون للجمهور من يوم الخميس 29 أكتوبر إلى غاية يوم السبت 07 نوفمبر 2026، وذلك حسب المواقيت التالية:

- **العارضون:** من 9 صباحاً إلى 7:30 مساء.

- **الزوار:** من 10 صباحاً إلى 7 مساء.

يمكن تمديد مواقيت افتتاح الصالون للجمهور إلى ساعات من الليل. يتم الإعلان عن أيام و ساعات هذا التمديد في الوقت المناسب.

المادة 04: تخصص أجنحة الصالون لعرض وبيع إصدارات الناشرين المشاركين، عموميين وخواص محليين و غير جزائريين، ولا يحق لأي جهة المشاركة بغير منشوراتها دون توكيل رسمي، كما أن محافظة الصالون تمنع عرض أي كتاب مزور أو ثبت قرصته ويمنع على العارضين المحليين عرض كتب مستوردة.

المادة 05: إنّ محافظة الصالون هي المسؤولة الوحيدة عن تعيين وتحديد كل فضاءات الصالون، حسب مقتضيات حسن سير التظاهرة.

المادة 16: كل عارض مسؤول عن جناحه ويكون ملزما عند الاقتضاء بتعويض الأضرار التي يلحقها تجهيزات الجناح.

المادة 17: لا يمكن لأي عارض أن يأجر جناحه أو يتنازل عنه كلياً أو جزئياً لطرف آخر.

خامسا: الكتب المعروضة

المادة 18: يجب أن تكون المنشورات المقترحة للعرض و/أو البيع مطابقة للقوائم المرسلة إلى محافظة الصالون و لا تتعارض و القوانين الجزائرية.

المادة 19: يجب أن تمثل المنشورات الصادرة ما بين 2025 و 2026 نسبة 30 % على الأقل من مجموع الكتب المعروضة و 60 % المنشورات الصادرة ما بين 2020 و 2024 و 10 % من المنشورات الصادرة قبل 2020 .

المادة 20: إن أولوية الصالون موجهة للكتاب الأدبي، العلمي والجامعي، فعلى كل العارضين إدراج قوائم كتبهم ضمن هذه الأولوية. بالنسبة لدور النشر التي تزيد نسبة العناوين المدرجة في قوائمها عن 40 % من كتب أطفال وشبه مدرسية وناشئة يتم توجيهها إلى القاعة المخصصة لذلك.

المادة 21: يتعين على العارض أن يتحمل تكاليف الكتب المجوزة و كذا تكاليف حمولة الكميات الإضافية و/أو التي لا تستجيب للشروط الواردة في نص هذا القانون.

المادة 22: على العارضين أن يرسلوا كميات كتبهم التي يريدون عرضها في شحنتين على الأكثر و لا يحق لهم إدخال الكتب في الأمتعة الشخصية عند دخولهم للجزائر.

المادة 23: كل مصنف مدرج لا يتوافق مع ما جاء في المادة 18 أعلاه، سيصادر من طرف مصالح الجمارك.

المادة 24: كل عارض يقوم بعرض كتب ثبتت قرصنتها يتعرض لغلق الجناح فوراً.

سادسا: إجراءات التصريح والدخول المؤقت للكتب و تحويل منتوج المبيعات

المادة 25: يتعين على الناشر العارض أو ممثله إتمام الإجراءات الجمركية لدخول الكتب من الخارج. و تقع مسؤولية إهمال القيام بهذه الإجراءات الجمركية على عاتق العارض أو ممثله.

المادة 26: على العارض أن يقوم بإرسال الطرود نحو المستودع الواقع تحت الرقابة الجمركية خلال عشرون (20) يوما قبل افتتاح الصالون الموافق لـ 07 أكتوبر 2025 كآخر أجل.

المادة 27: يتعين على العارض أن يسلم لمحافظة الصالون نسخة من كشف التعبئة وفاتورة الشحن المعدة لغرض التصريح الجمركي شهر قبل افتتاح الصالون.

المادة 28: تقتصر الطرود وقوائم الشحن على العناوين المصرح بها في فاتورة الشحن، وذلك في حدود العدد الأقصى المحدد في النظام الداخلي، والمقدر بأربعة (04) طرود لكل متر مربع، على أن يكون مقياس كل طرد (25×35×40) سم.

كما يشترط أن تكون الطرود نظيفة وخالية من أي كتابات أو علامات، باستثناء قائمة عناوين الكتب التي يحتويها الطرد وكمياتها، والتي يتعين إلصاقها على كل طرد بشكل واضح، إضافة إلى ملصق الشحن الرسمي المَحْمَل حصرياً عبر المنصة المعتمدة للصالون.

وفي حالة تجاوز العدد المسموح به، تُفرض غرامة مالية قدرها عشرون ألف (20.000) دينار جزائري عن كل طرد إضافي، تُسَدَّد لفائدة المحافظة.

كما يتم حجز الطرود الزائدة على مستوى المستودع تحت نظام الجمركة، على أن يُعاد تصديرها رفقة مرتجعات العارض بعد اختتام الصالون.

المادة 29: على الناشر العارض (أو ممثله) أن يسهر على وصول الكتب واستلامها بنفسه أو ممثله في الجناح. ولا تتحمل محافظة الصالون أية مسؤولية في حالة أي عجز عن ذلك.

المادة 30: ولكي يتيسر للعارضين غير جزائريين القيام بإجراءات تحويل منتوج البيع يتعين عليهم ما يلي:

- ضرورة فتح حساب لغير القاطنين (INR) لدى إحدى البنوك المعتمدة، و ذلك خلال 48 ساعة قبل موعد بداية فعاليات التظاهرة طبقا للقوانين المعمول بها.
- إرسال نسخة من شهادة فتح الحساب (INR) إلى محافظة الصالون و ذلك خلال 48 ساعة كأقصى حد بعد افتتاح فعاليات الصالون الدولي للكتاب.
- إيداع منتوج بيع الكتب في الحساب لغير القاطنين المعد لهذا الغرض لدى البنك المعتمد .

المادة 30 - 1: تعفى المبيعات المباشرة للجمهور من الرسوم بصفة استثنائية خلال مدة الصالون، ويلتزم كل عارض بمنح الجمهور تخفيضا لا يقل عن 20% من السعر المثبت في قائمة منشوراته.

المادة 30 - 2: تعاد نسخ الكتب غير المباعة إلى بلد المنشأ.

- يتعين على العارض غير جزائري إرسال فواتير البيع وفواتير المرتجع وقوائم طرود المرتجع إلى وكيل العبور ومحافظة الصالون، في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ اختتام الصالون.

سابعا: تجهيز الأجنحة و إغلاقها

المادة 31: يتعين على العارضين إتمام تهيئة أجنحتهم وتجهيزها 48 ساعة قبل الافتتاح الرسمي للصالون، أي يوم الاثنين 26 أكتوبر 2026، على الساعة التاسعة (8) مساء، كما يمنع منعاً باتاً عرض الكتب مباشرة على أرضية الجناح.

المادة 32: لا يمكن غلق الأجنحة كلياً أو جزئياً أو أن تفرغ من محتواها خلال مدة التظاهرة. تخلى الأجنحة في اليوم الموالي بعد اختتام الصالون، أي يوم الأحد 08 نوفمبر 2026.

ويخضع مسبقاً أي خروج للكتب لتقديم «تأشيرة خروج» تسلمها محافظة الصالون.

ثامنا: الدعاية و الترويج للإصدارات

المادة 33: يرخّص للعارضين بتنظيم نشاطات ترويجية داخل أجنحتهم، على أن تمارس هذه النشاطات في إطار احترام النظام العام للصالون و دون الاخلال براحة او مصالح العارضين المجاورين. كما يتعين عليهم إرسال برنامج النشاط إلى محافظة الصالون قبل 31 أوت 2026 كآخر أجل.

المادة 34: على الجهات الرسمية التي ترغب باقتراح نشاطات ثقافية إرسال البرنامج لمحافظة الصالون قبل 31 أوت 2026 كآخر أجل، أي اقتراح يرد بعد هذا التاريخ لا يأخذ بعين الاعتبار.

المادة 35: يتعين على الجهة المقترحة تحمل كافة تكاليف تنظيم نشاطها.

تاسعا: أحكام مختلفة

المادة 36: تحتفظ محافظة الصالون بالحق في إعادة توزيع الأجنحة في حالة ما إذا لم يستوف العارض جميع مستحقته في الآجال المحددة.

المادة 37: تحتفظ محافظة الصالون بحق إعادة توزيع كل جناح لم يتم شغله أو تهيئته من قبل العارض خلال 48 ساعة قبل موعد الافتتاح الرسمي للصالون. و في كلتا الحالتين المذكورتين فإن محافظة الصالون لن تكون ملزمة بإعادة

المبالغ المدفوعة مسبقا للعارض.

المادة 38: يمنع على العارضين تجاوز مساحات الأجنحة المخصصة لهم أو استغلال ممرات الزوار.

المادة 39: على كل عارض أن يسهر على نظافة جناحه ويعمل على حسن تهيئته.

المادة 40 : يمنع على العارضين استعمال تجهيزات صوتية.

المادة 41: يمنع على العارضين توزيع المطويات أو الكتب المجانية وكذا وضع الملصقات الإشهارية في جميع أنحاء المعرض، بدون ترخيص مسبق من محافظة الصالون.

المادة 42: يفترض عند التوقيع على طلب المشاركة في الصالون الدولي للكتاب بالجزائر من طرف العارض أنه اطلع على الأحكام المتضمنة في هذا القانون الداخلي و وافق عليها. و عليه فإن كل إخلال بهذه الأحكام وعدم الالتزام بها يعرض صاحبها إلى إلغاء مشاركته و غلق الجناح، و لن تكون محافظة الصالون ملزمة بدفع أي تعويض.

أُقرّ بأنني اطلعت على مواد القانون الداخلي لصالون الجزائر الدولي للكتاب في طبعته التاسعة والعشرين، وأتعهد بالالتزام بها.

الإمضاء والختم

صالون الجزائر الدولي للكتاب

مقره بالمؤسسة الوطنية للفنون المطبعية المنطقة الصناعية بالرغاية، الجزائر العاصمة

• الموقع الإلكتروني: www.sila.dz

• البريد الإلكتروني: info@siladz.dz

• الهاتف: 213 23 96 52 57 +

• الفاكس: 213 23 96 58 05 +